

التَّالِيَةُ وَأَحْكَامُهَا وَالنُّصُوصُ الْوَارِدَةُ فِيهَا



لَفْضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكُورِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّوَيْعَرِ



التَّائِبِينَ وَأَحْكَامُهَا وَالنُّصُوصُ الْوَارِدَةُ فِيهَا

☎ 00966558883286

📺 YouTube/alshuwayer9

🐦 📧 📌 📷 alshuwayer9

للإعلام بالأخطاء الطباعية والاستدراكات والاقتراحات؛ يرجى المراسلة على البريد التالي:

tafreeghalshuwayer@gmail.com

مِنَ السَّيِّدَةِ الْمُحَاضِرَاتِ وَالْقَائِمَاتِ الْعَلِيمَةِ الْفَضِيلَةِ الشَّيْخِ

١٢

التَّائِبَةُ وَأَحْكَامُهَا

وَالنُّصُوصُ الْوَارِدَةُ فِيهَا



لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكُورِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّوَيْعَرِ

النُّسخَةُ الْأُولَى

مُقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأُصَلِّي وأُسلِّم على المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أَمَّا بَعْدُ:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

من مظاهر الحجِّ إظهار التَّوحيد، وذلك بالتَّلَظُّف بذكر الله **عَزَّجَلَّ**، ومن حكمة الحجِّ ذكر الله **عَزَّجَلَّ** وإظهار توحيد الله **عَزَّجَلَّ**، ومن الأذكار المشروعة في الحجِّ التَّلبِيَةُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ»، هذه التَّلبِيَةُ التي كان النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** يتلَفَّظ بها ويرفع بها صوته، ما هي أحكامها؟ وما هي الألفاظ الواردة في التَّلبِيَةِ؟ يخبرنا بذلك فصيلة الأستاذ الدكتور: عبد السلام بن محمد الشويعر عن التَّلبِيَةِ وأحكامها، والنُّصوص الواردة فيها، فل يتفَضَّل مشكوراً مأجوراً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

-أيها الإخوة الأكارم- فَإِنَّ لَنَا حديثاً في صُبح هذا اليوم، وهذا الحديث سيكون عن كلمة عظيمة، لا يُلْهَجُ بها إلا قاصد بيت الله الحرام حاجاً أو مُعتمراً، هذه الكلمة هي: التَّلبِيَةُ.

هذه الكلمة هي التي قال عنها ابن عباسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «هي زينة الحاج»، فزينة الحاج وجماله أن يلهج ملبياً لله **عَزَّوَجَلَّ**: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ»**.

وجاء عنه **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه قال: «إِنَّ التَّلبِيَةَ تشدُّ الإحرام»، أي: تُذكر المحرم بإحرامه، ونيته وقصده؛ وهو قصده الله **عَزَّوَجَلَّ**، وقصده بيته وإجابته.. **عَزَّوَجَلَّ** من قصد البيت.

هذه التلبية لهج بها أكرم الخلق محمداً **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولهج بها نبيه إبراهيم **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، وأمر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أصحابه أن يلهجوا بها، قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أُمَرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلبِيَةِ».

هذه التلبية؛ زينة الحاج تشدُّ إحرامه، يرفع الله **عَزَّوَجَلَّ** بها درجته، جاء أن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ وَفِي لَفْظٍ أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «**الْعَجُّ، الثَّجُّ**» فـ: (العجُّ): رفع الصوت بالتلبية، (والثَّجُّ) هو: إنهارُ الدَّمِ وذبح البدن.

فالمقصود من هذا: أن هذا الحديث يدلُّ على أن رفع الحاجِّ صوته بالتلبية هو من أفضل الحجِّ، وأن هذا الفعل منه، هو من أفضل العمل، كما جاء في اختلاف الروايتين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَوَيْنَا عِنْدَ ابْنِ مَاجَهٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَضْحَى حَاجًّا لِلَّهِ مُلَبِّيًا حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ**». وهذا الحديث المروي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدلُّنا على فضل هذه الكلمات؛ التي لا تُشْرَعُ استحباباً وَنَدْباً إِلَّا فِي حَقِّ قَاصِدِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

-أَيُّهَا الْإِخْوَةُ- إِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، إِذَا تَكَلَّمَ بِهَا الْمَرْءُ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ حَالَ إِحْرَامِهِ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ بِهَا حِينَئِذٍ كَانَ فِي صُلْبِ أَبِيهِ، تَبَثُّ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ تَقِي الدِّينِ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ صَاحِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧]، قَالَ: «لَمَّا بَنَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبَيْتَ، أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُؤْذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ فَهِيَ أَمْرٌ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَفَعَ إِبْرَاهِيمُ بِهَا صَوْتَهُ، فَأَجَابَهُ كُلُّ مَنْ قَصَدَ الْبَيْتَ حَتَّى مَنْ كَانَ فِي صُلْبِ أَبِيهِ، فَكُلُّ مَنْ لَبَّى حَاجًّا لِلَّهِ أَوْ مُعْتَمِرًا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ لَبَّى قَبْلَ ذَلِكَ فِي صُلْبِ أَبِيهِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ ثَابِتٌ عَنْ مُجَاهِدٍ وَهُوَ مَرْسَلٌ.

فالمقصود من هذا: -أَيُّهَا الْإِخْوَةُ- الْأَكَارِمُ أَنَّ التَّلْبِيَةَ إِجَابَةٌ لِدَعَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِنَّ الْمَرْءَ



إذا دعاه رجلٌ وطلبه، فقال له: «لَبَّيْكَ»، فإنَّما كلامه إجابةٌ للدَّاعي.

وهذه التلبية: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ»، هي إجابةُ العبد لداعي ربِّه **جَلَّ وَعَلَا** ولذا فإن المرء يُؤجر على أمرين:

* على لفظه بها.

* وعلى إجابته أمر الله **عَزَّجَلَّ** في تلفظه بهذه الكلمة وقصد بيت الله **عَزَّجَلَّ**.

-أيُّها الإخوة- إنَّ لنا مع هذه الكلمة مسائل، هذه المسائل قد نبينُ فيها سُنَنًا، قد تخفى على بعضنا نحقق فيها ما فعله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ونستذكر سُنته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فإنَّ الخير كلُّه في الاقتداء به **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**.

أول هذه الكلمات: لنعلم أنَّ التلبية لها ثلاثة ألفاظ:

❁ فتارةً تُنطق:

«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

فهي أربعُ تلبياتٍ: أربع مرَّاتٍ تقول: (لَبَّيْكَ) في ثلاث جملٍ:

❁ الأولى: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ)

❁ والثانية: (لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ)

❁ والثالثة: (إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ).

❁ قال ابن عمر: «حفظتُ عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أربع تلبياتٍ»، فعدها ابن عمر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بهذه الهيئة.

✽ وتنطق هذه الجملة بطريقةٍ أُخرى، فيصحُّ أن تقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ».

فتجعل التَّالِيَةُ في أول الجمل الثلاثة، ونهاية الأولى فقط، مع كسر (إِنَّ) فتقول: (لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ).

✽ الطَّرِيقَةُ الثَّالِثَةُ: أن تفتح (أَنْ) فحينئذٍ يلزم أن تسبقها لَبَّيْكَ، فتقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ أَنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ».

فإنَّكَ إن قلت: (أَنَّ لَكَ الْحَمْدَ) **بمعناها**: لأنَّ الحمد لك لا شريك لك. إذا عرفنا أنَّ هذه الصَّيغ الثلاث في النُّطق، مع أنَّ البناء والكتابة واحدة، فكيف يكون نُطقها؟ وكيف وردت في الأثر، وبه يستقرُّ المعنى.

هذه الكلمات لتتأمل في معانيها على سبيل الإيجاز لضيق الوقت.

المُتَلَبِّي المجيبُ لداعي الله **عَزَّوَجَلَّ** يقول:

(لَبَّيْكَ) **أي**: أَلْبِي دَاعِيكَ يَا رَبِّ، وعندما يقول: (لَبَّيْكَ) فإنَّما يقول أَلْبِي مرتين، إذ الياء للتثنية في قول كثيرٍ من اللغويين، فكأنَّكَ تقول: لَبَّيْكَ أكثر من مرة، وهذا يدلُّ على التكرار، والإعادة في إجابة أمر الله **عَزَّوَجَلَّ** وندائه بقصد بيته حاجًّا أو معتمرًا.

(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ) **أي**: لَبَّيْكَ يَا اللَّهُ، **إذ**: (اللَّهُمَّ) **بمعنى**: يَا اللَّهُ، ولكن أبدل حرف النداء بالميم، وإلا فمعناها يَا اللَّهُ.

(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ)، أي: أجبته يا ربّ مراتٍ ومراتٍ، يا ربّ مراتٍ ومراتٍ أجيبُ

دعاءك.

(لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ)، أي: أقصدك غير مشركٍ بك، وغير داعٍ غيرك، وغير معتمدٍ ولا طالبٍ، ولا مستغيثٍ، ولا مُلتجئٍ ولا مُتوكِّلٍ ولا صارفاً أي نوعٍ من أنواع العبادة لغيرك. وهذا معنى قول العبد ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، فـ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ تقديمٌ للمعمول على العامل بما يفيد الحصر، وهنا كذلك؛ تأكيدٌ على أن المرء يقصدُ ربّه ولا يُشرك في عمله.

-ولذا أيّها الإخوة- فإنَّ أشدَّ النَّاسِ خسارةً وخُسراً، وإنَّ أشدَّ النَّاسِ عدم ربحٍ في هذه الدُّنيا من أتعِبَ راحلته، وأجهدَ بدنه، وأنقصَ ماله في قصد بيت الله الحرام ثم خالط فعله ذلك شريكاً بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

إذن: فطهر قلبك عن الشرك، وجوارحك ولسانك عن الشرك، فإنَّ النَّاجي من نجي منه، ثم وُفق بعد ذلك لسائر العمل.

(لَبَّيْكَ أَنْ الْحَمْدَ لَكَ)، أي: لبيك وقصدتك لأن الحمد لك يا ربّ؛ فإنه لا يُحمد سواك، لا يُثنى على النعماء لغيرك.

وإن قلت: (إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ)، فإنه حينئذٍ تكون جملةً استئنافيةً أنت تتعبد لله **عَزَّوَجَلَّ**، ومرّر معنا بالأمس أن بعضاً من أهل العلم يقول: «إنَّ أفضل الألفاظ في ذكره **عَزَّوَجَلَّ**» حمده **جَلَّ وَعَلَا**.

ولنتأمل في هذا الحمد كيف أن المسلم يبدأ بالتلبية في أول عمله، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ أَمْرٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَبْتَرُّ»، فهذه العبادة، وهو النسك، حجٌ وعمره تفتحه بحمد الله عَزَّوَجَلَّ ليكون أتم وأكمل، كما تفتتح الصلاة بالتحميد، وكما تفتتح اليوم بالتحميد، وسائر الأعمال بالتحميد.

«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ» تأكيدٌ وتثنيةٌ على أن المرء ينفي الشرك عن قلبه، وعن أفعاله، وجوارحه، ولسانه.

-أيُّها الإخوة- إنَّ هذه الجملة فيها مسائلٌ مهمَّةٌ متعلِّقة بالسُّنة فيها:

❖ أولاً: متى يقول المسلم هذه الكلمة؟

المسلم يقول هذه الكلمة: إذا الإحرام وينتهي من التلفظ بها إذا شرع في التَّحَلُّلِ، فمن حين يُحرم فإنه يقول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ) ويبدأ مُلبِّياً إلى حين يشرع في التَّحَلُّلِ، فإن كان قد أحرم بعُمْرةٍ فإنه يقطع التَّلبِيَةَ إذا وصل إلى الكعبة وشرع في الطَّواف، أو استلم الحجر إن بدأ باستلام الحجر.

وإن كان حاجًّا فإنه يبدأ بالتلبية من حين إحرامه ويستمرُّ تلبِيته إلى حين رميه جمرة العقبة في اليوم العاشر، أو قبله بقليل.

إذن: يستمرُّ المرء ما دام محرماً بالتلبية، فإذا رمى جمرة العقبة قطع التَّلبِيَةَ، وبدأ بعد ذلك بالتَّكْبِيرِ.

هذه المسألة الأولى: متى وقت التلبية؟ عرفنا أنه من الإحرام إلى حين الابتداء بالتحلل لا مطلق التحلل.

✽ المسألة الثانية: ما هي السنة في لفظه؟

مرّ معنا قبل قليل أن هذه اللفظة تنطق بالجملة، وبالطريقة التي مرت معنا في ثلاث جملٍ فيها أربع تلييات وذكرْتُ لك طرائق أهل العلم في صياغتها وأنها ثلاث. قال أهل العلم: «وهذه الصيغة هي أفضل الصيغ وهي المسنونة»:

«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ». لأن هذه الصيغة هي التي لزمها النبي ﷺ فقد ثبتت في الحديث ابن عمر وحديث جابر وغيرهما بل زيد في بعض طرق الحديث أن النبي ﷺ لم يزل ملازماً لتلييته، فما ترك النبي ﷺ هذه الصيغة.

وأما الإتيان بغيرها من الصيغ فهو جائز ولكنه ليس بسنة، إذ السنة الإتيان بهذه الصيغة فقط، لأن النبي ﷺ سمع الصحابة يلّبون بغير فلم ينكر عليهم، فكان بعضهم يلبي ويقول: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ».

وبعضهم يلبي وقول: «لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ» أو غير ذلك من التلييات كلها جائزة غير محرّمة، وإنما المسنون الأول المحرّم تلبية أهل الشرك: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ».

وهذه حرامٌ نهى الله عزّ وجلّ، ونهى رسوله عنها لأنها من الشرك.

إذن المقصود: أن السنة في التلبية اللفظة المعروفة، ما زاد عنها مباحٌ وليس من السنة.

✽ **المسألة الثالثة معنا:** أن هذه التلبية السنة رفع الصوت فيها قال زيد بن خالد الجهني

رضي الله عنه: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ

بِالتَّلْبِيَةِ.

فالسَّنة للمسلم أن يرفع صوته، ولكن رفع هذا الصَّوت لا يكون مرتفعاً جداً حتَّى يذهب صوته، وإنَّما يكون مرتفعاً بقَدَر، ولذلك فإنَّ هذا هو السنة في التَّلْفِظ بها.

✽ من المسائل المهمَّة وهي: متى تتأكَّد التَّلْبِيَةُ؟

نقول: إنَّ التَّلْبِيَةَ تُشْرَع في كلِّ وقتٍ لكنَّها تتأكَّد في مواضع، هذه المواضع هي أكَّد الأوقات التي يشرع فيها التَّلْبِيَةُ ورفع الصوت بها:

✽ أوَّل هذه الأوقات: **عند الإحرام** فإنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بالتَّلْبِيَةِ، فعند ابتداء إحرامك يُسْتَحَبُّ لك في قول عامَّة أهل العلم خلافاً لقول الإمام أبي حنيفة النُّعْمَان بن ثَابِت رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حينما أوجبه، والصَّواب أن السنة أن يقول المرء: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ»**.

ويُقَرَّن التَّلْبِيَةُ حينئذٍ بأمرين:

- الأمر الأوَّل: يقرنها بنوع نُسَكِهِ؛ فيقول: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجَّةً»**.
 - الأمر الثَّانِي: يستحبُّ له أن يقرنها بالاشتراط، فيقول: **«فَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»**، أي: أحلُّ حيثما حبستني فيسقطُ عنه هديُّ الإحصار حينئذٍ.
- إذن:** عرفنا أوَّل موضع يتأكَّد فيه التَّلْبِيَةُ ويستحبُّ وهو عند ارتداء الإحرام.

✽ **الموضع الثَّانِي:** تستحبُّ التَّلْبِيَةُ عَقِبَ وَدُبُرِ الصَّلَوَاتِ المفروضة، فدبر كلِّ صلاةٍ يُسْتَحَبُّ للمسلم أن يُلَبِّي، فيأتي بالتَّلْبِيَةِ: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ»**، لما جاء في الآثار المتعدِّدة أنَّ الصَّحَابَةَ كانوا

يُلبُّون دبر الصَّلوات.

❖ يُسْتَحَبُّ للمسلم أن يُلبِّي **عند إقبال النَّهار وإدباره، إقبال اللَّيل وإدباره**، ففي أوَّل النَّهار بعد صلاة الفجر، وفي آخر النَّهار في آخر العصر، عند أوَّل اللَّيل عند المغرب غروب الشَّمس، وفي آخر اللَّيل قبل الفجر يُسْتَحَبُّ له اللَّهَج بالتَّلبية.

❖ قالوا: **ويستحبُّ التَّلبية كذلك إذا كان المرء ابتداءً الرِّكوب في سيارته عند الميقات ونحوه، فيلبِّي.**

❖ **ويتأكد التَّلبية كذلك إذا نسي المسلم ففعل شيئاً من المحضورات؛** كأن يغطي رأسه، أو يقصَّ شيئاً من شعره، أو يأخذ شيئاً من أظفاره، أو أن يلبس مخيطاً، أو يلبس خُفّاً ونحو ذلك من المحضورات إذا فعلها ناسياً فإنَّه لا تكون عليه فديةٌ حينذاك، وإن كان فيها إتلاف فإنَّه يُسْتَحَبُّ له التَّلبية فإنَّها كما قال ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** تشدُّ إحرامه، وتذكِّره وقد جاء عن أهل العلم استحباب التَّلبية في هذا الموضع.

❖ **مما يتأكد فيه التَّلبية: في الطَّرِيق بين المشاعر**، إذا انتقل المسلم بين المشاعر بين عرفاتٍ ومزدلفة أو في الطَّرِيق بين مزدلفة ومنى، فإنَّه يُسْتَحَبُّ له أن يُلبِّي كما جاء ذلك من حديث أنسٍ: «أنَّ النَّبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مَا دَامَ فِي الطَّرِيقِ كَانَ يُلبِّي».

وغير ذلك من المواضع فإنَّ التَّلبية فيه تارةً تكون غير مشروعة كالمحرم إذا كان في داخل البلد؛ فإنَّ المحرم إذا كان في داخل البلد كداخل مكَّة؛ فإنَّه لا يُشْرَع له التَّلبية، ليس مشروعاً التَّلبية في مساجد الأمصار.

وإنَّما تُشْرَع التَّلبية في المواضع المؤكدة تلك، وماعداً ذلك فإنَّ استحبابها مطلقٌ،

ولكنَّ المؤكدة في هذه الأمور السابقة.

من المسائل المتعلقة بالتَّلبية: **مسألة تكرار التَّلبية**

هل يُشرع للمسلم أن يُكرِّر التَّلبية مرَّاتٍ ومراتٍ، ثلاثاً وأربعاً وعشراً، ومئةً ونحو ذلك؟

يقول بعض أهل العلم: «إنَّ المستحبَّ الإتيان بالتَّلبية مرَّةً واحدةً، وما زاد عنها فإنَّه مباحٌ، أو داخلٌ في مطلق الأذكار، لا في مطلق استحباب التَّلبية»، وهذا الذي ذكره جمعٌ من أهل العلم المتأخرين.

قال الشَّيخ تقيُّ الدِّين: «والتحقيق في المسألة أنَّ تكرار التَّلبية سُنَّةٌ، كما هو ظاهر الحديث، والخبر، وفعل الصَّحابة -رضوان الله عليهم-، لكنَّ الممنوع أن تُخصَّص التَّلبية بعددٍ»، فلا تقول: سألي بذكر الجُمُرِ الثلاثِ ثلاثَ مرَّاتٍ، أو خمسٍ، وإنَّما ليّي وكرَّر ما فتح الله **عَزَّوَجَلَّ** عليك، وإنَّما المؤكَّد منها مرَّةً والزيادةُ عليه مشروعٌ -أي مطلق التَّكرار- وهو ظاهر كلام الموفِّق في «الكافي».

أيضاً ممَّا يتعلَّق بالتَّلبية **مسألة مهمَّةٌ: وهو أنَّ بعضنا إذا سمع ملبياً لبيّ** نقول: أحسنت فإنَّ التَّلبية من المواضع التي تشرع فيها عند التقاء، وعند سماع الملبِّي، فإنَّك إذا سمعت ملبياً فلبّ، ولكن هل يُلبِّي النَّاس بصوتٍ واحدٍ، ويجهرون في وقتٍ واحدٍ، وتكون تليبتهم بنغمةٍ وإيقاعٍ واحدٍ؟

نقول: إنَّ كان هذا من غير قصدٍ، ومن غير تعمُّدٍ فلا بأس، ولكن لا يقصده المسلم، فإذا كان الأئمة كأحمد وغيره قالوا: إنَّه لا يُشرع قصد التَّكرار ثلاثاً، فإنَّه من بابٍ أولى لا

يُشرع التلبية بصوتٍ واحدٍ قصدًا، وإنما يُلبّي المسلم إذا سمع أخاه المسلم يُلبّي حينذاك.
الحديثُ في التلبية -أيُّها الإخوة- حديثٌ عظيمٌ ونقتصرُ في يومنا هذا على الحديثِ
عن أحكامه وسُننه، وأمّا معانيه فإنَّ الحجَّ كُلَّهُ إنما أُقيم، وذكر الله **عَزَّوَجَلَّ** إنما أُقيم لعبادته
سبحانه، وإفراده **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بالعبادة، ودرء الشُّرك عن القلبِ وعن الأفعال.

أَسْأَلُ اللهَ العظيمَ رَبَّ العرشِ الكريمِ أَنْ يُمِّنَّ عَلَيْنَا بِالْهَدْيِ، وَالتَّقَى وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْعِلْمَ
النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانا بِهَدَاهِ، وَأَنْ يَغْفِرَ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ.
وَأَسْأَلُهُ **جَلَّ وَعَلَا** أَنْ يُوَفِّقَنَا وَيُسِّرَ أَمْرَ حَجِّنا وَأَنْ يَهْدِينَا سَبِيلَ الطَّرِيقِ وَالصَّوَابِ فِيهِ.
وَأَسْأَلُهُ **جَلَّ وَعَلَا** أَنْ يُيسِّرَ لَنَا أَعْمَالَهُ وَيَهَوِّنَهَا وَأَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا مَعِينًا وَمَوْفِقًا، وَمُسَدِّدًا
عَلَى الْعَمَلِ وَعَلَى الدُّعَاءِ وَلِلالتَّجَاءِ، فَإِنَّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ **عَزَّوَجَلَّ** لِلْعَمَلِ فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا،
وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يَسْتَعْمِلْهُ».
وَأَسْأَلُهُ **جَلَّ وَعَلَا** أَنْ يَغْفِرَ ذُنُوبَنَا وَأَنْ يَرْحَمَنَا بِرَحْمَتِهِ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا
وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المقدم:

شكر الله لفضيلة الشيخ أ.د عبد السلام بن محمد الشويعر على هذه الكلمات، وأسأل الله **عَزَّوَجَلَّ** أن تكون في ميزان حسناته، وأخبركم أنه لم تزل المحاضرات مستمرة في هذا المسجد؛ مسجد حُجَّاجِ البرِّ بمشعر منى بعد كُلِّ صلاةٍ، وسيكون إن شاء الله لقاءات مفتوحة، وعلمية لاستقبال أسئلة الحُجَّاجِ، كما هو موضح في الجدول المائل أمامكم.

وفق الله الجميع لكل خيرٍ والله تعالى أعلم،

وصلى وسلم على نبيِّنا محمد.

